متشبه بالذين لا يصلي الا بسبح للصلاة من الاساكن وايضا فقد يجعلون ذلك من شعاير
هل الدين لا يعيدون تركه ذلك من قلة الدين وقلة الاهتمام بامر الصلاة فيجعلون ما ابتد
عوه في الدين الذي ما انزل الله به من سلطان كما ان هدي محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه
وربما يتظاهر احدهم بوضع السجادة على منكبه واظهار المسابح في يده ويجعلوه شعارا
الدين والصلاة وقد علم بالنقل المتواتر ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يكن هذا شعا
رهم وكانوا يسبحون ويعقدون على اصابعهم كما جاء في الحديث اعقدن بالاصابع فانهن
مسؤولات مستنطقات وربما عقد احدهم التسبيح بحصا او نوى
والتسبيح بالمسابح في الناس من كرهه ومنهم من رخص فيه لكن لم يقل احد ان
التسبيح به افضل من التسبيح بالاصابع وغيرها واذا كان هذا مستحبا يظهر فيقصد
اظهار ذلك والتميز به على الناس مذموم فانه ان لم يكن رياء فهو متشبه باهل الرياء
اذ كثير ممن يصنع هذا يظهر منه الرياء ولو كان رياء بامر مشروع لكانت احدى المصيبتين
لكن رياء ليس بمشروع وقد قال تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا قال الفضيل بن عياض رضي الله
عنه اخلصه واصوبه قالوا يا ابا علي ما اخلصه واصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم
يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص
ان يكون لله والصواب ان يكون على السنة وهذا الذي قاله الفضيل تتفق عليه بين المسلمين
فانه لا بد له من العمل ان يكون مشروعا مامورا به وهو العمل الصالح ولا بد ان يقصد به وجه
الله كما قال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه احدا وكان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل
لاحد فيه شيئا منه قوله تعالى بلى من اسلم وجهه لله وهو محسن فله اجره عند ربه ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن احسن من الله دينا ممن اسلم وجهه لله وهو محسن
واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل
عملا اشرك فيه غيري فاني منه بري وهو كله للذي وفي السنن عن العرباض بن سارية
قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها

القلوب

٢

القلوب فقال قائل يا رسول الله كانها موعظة مودع فماذا تعهد الينا فقال اوصيكم
بالسمع والطاعة فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثا
ت الامور فان كل بدعة ضلالة وفي الصحيحين عن عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وفي لفظ من عمل عملا ليس
عليه امرنا فهو رد وفي صحيح مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في
خطبته ان احسن الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محد
ثاتها وكل بدعة ضلالة واما ما يفعل كثير من الناس من تقديم مفارش الى المسجد
يوم الجمعة او غيرها قبل ذهابهم الى المسجد فهذا منهي عنه باتفاق المسلمين بل محرم
وهل تصح صلاته على ذلك المفروش فيه قولان للعلماء لانه غصب بقعة في المسجد بفر
شه ذلك المفروش فيها ومنع غيره من المصلين الذي يسبقونه الى المسجد ان يصلي في
ذلك المكان ومن صلى في بقعة في المسجد مع منع غيره ان يصلي فيها فهل هو كالصلاة
في الارض المغصوبة على وجهين وفي الصلاة في الارض المغصوبة قولان للعلماء و
هذا مستند من كره الصلاة في المفارش التي تمنع الصلاة فيها عموم الناس والمشروع في
المسجد ان الناس يتمون الصف الاول كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا تصفون كما تصف
الملايكة عند ربها قالوا وكيف تصف الملايكة عند ربها قال يسدون الاول فالاول
ويتراصون في الصف وفي الصحيحين عنه انه قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الا
ول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه والما
مور به ان يسبق الرجل بنفسه الى المسجد فاذا قدم المفروش وتاخر هو فقد خالف الشريعة من
وجهين من وجه تاخره وهو مامور بالتقدم ومن جهة غصبه لطائفة من المسجد ومنعه
الصف للسابقين الى المسجد ان يصلوا فيه وان يتموا الاول فالاول ثم انه يتخطى الناس اذا
حضر وفي الحديث الذي يتخطى رقاب الناس يتخذ جسرا الى جهنم وقال صلى الله عليه وسلم للر
جل اجلس فقد آذيت وآنيت ثم اذا فرش هذا فهل لمن سبق الى المسجد ان يرفع ذلك ويصلي مو
ضعه فيه قولان احدهما ليس له ذلك لانه تصرف في ملك الغير بغير اذنه والثاني

Copyright © King Saud University